الأمم المتحدة

A/C.3/55/SR.46

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون

Distr.: General
18 November 2003
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد بيلينغا – إيبوتو ..... (الكاميرون)

المحتويات

البند ١١٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ب) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

03-61336 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (A/58/118، A/58/118/Corr.1، A/58/121، A/58/181، A/58/181/Add.1، A/58/185، A/58/185/Add.1، A/58/185/Add.2، A/58/186، A/58/212، A/58/255، A/58/257، A/58/261، A/58/266، A/58/268، A/58/275، A/58/276، A/58/276/Add.1، A/58/279، A/58/296، A/58/309، A/58/317، A/58/318، A/58/330، A/58/380، A/58/533، A/C.3/58/9)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (A/58/127، A/58/218، A/58/219، A/58/325، A/58/334، A/58/338، A/58/379، A/58/393، A/58/421، A/58/427، A/58/448، A/58/534، A/C.3/58/6)

(هـ) **تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان** (A/58/36)

١ - **السيد نيل** (جامايكا): قال إن بلده يرى أن ثمة ضرورة لجعل الأعمال المضطلع بها من قبل المجتمع الدولي من أجل تشجيع وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية مطابقة للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة. ومسألة حقوق الإنسان تثير مشاكل معقدة (التعددية الثقافية، وتنوع النظم السياسية، واختلاف المصالح الوطنية، واحترام الحقوق السيادية وعدم التدخل، وشمولة القواعد السارية، بصفة خاصة) وهذه المشاكل ترتبط بذات طابع المجتمع العالمي. وهناك أهمية بالغة إذن لوضع مبادئ عامة عندما يتعلق الأمر بمطالبة الأمم المتحدة بالعمل، مع صياغة القالب الذي سيتخذه هذا العمل. ووفد جامايكا يعلق أهمية خاصة على أربعة من هذه المبادئ.

٢ - والمبدأ الأول يتصل بالاضطلاع بمبادرة متوازنة من شأنها أن تراعي أبعاد الشخص الإنساني واحتياجاته. وإذا كان احترام الحقوق المدنية والسياسية يعتبر دائما أمرا بالغ الأهمية، فإن حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليست أقل شأنا من ذلك. ووفد جامايكا يرى أن التقييدات المرتبطة بمحدودية القدرات والموارد لدى البلدان النامية تعوق إعمال هذه الحقوق. ومن الواجب، بالتالي، أن يُهيأ، على نحو سريع، توازن اقتصادي عالمي، وذلك مع الحرص على عدم ممارسة حقوق أفراد ما على حساب حقوق أفراد آخرين أو على حساب الصالح العام.

٣ - والمبدأ الثاني الذي تتمسك به جامايكا يتمثل في التنوع الثقافي، الذي يجب على المجتمع الدولي أن يسلم بمراعاته لدى استعراضه لحالة حقوق الإنسان في بلد بعينه، وإلا فإنه قد يضير بتطبيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

٤ - والمبدأ الثالث هو الموضوعية وعدم الانتقائية والبعد عن التحيز، وهذه تشكل كفالات لموثوقية منظومة الأمم المتحدة بأسرها، ولا سيما لموثوقية آليات الدفاع عن حقوق الإنسان وتشجيعها. وينبغي بالتالي أن يُضطلع بكل هذا من أجل مكافحة تسييس المسألة. ومن الواجب، في هذا الصدد، أن يُحتَفظ بنزاهة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، مع ضمان عدم تحيز

المقررين والممثلين الخاصين، وذلك في إطار تشجيع حوار بناء مع كافة الأطراف.

٥ - ولا جدال في أنه ينبغي أن يُدان الإرهاب، الذي يشكل أخطر تهديد لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذا كان الأمر على هذا النحو، فإنه لا يمكن تبرير مكافحة هذه الآفة إلا إذا كان هناك مساس بهذه الحقوق وبتلك الحريات من أجل اعتبارات وسياسات أرفع شأنا في نظر البعض. وجامايكا تشعر ببالغ القلق إزاء انتهاكات حقوق الأقليات والمهاجرين وتصاعد العنصرية وكراهية الأجانب بعدد كبير من المجتمعات، ومن ثم، فإنها تؤيد أيضا ذلك المطلب الذي وجِّه إلى الدول كيما تقوم على نحو عاجل بإزالة كافة العقبات الإدارية أو القانونية التي تعترض سبيل الحقوق الأساسية للأفراد.

٦ - والمبدأ الرابع يشمل تعزيز الهيئات التعاهدية والآليات والإجراءات القائمة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان. والنظام الحالي مشوب ببعض المآخذ التي ينبغي تقويمها، وخاصة عن طريق تبسيط إجراءات عرض التقارير. وتطبيع هذه الإجراءات يجب أن يكون في طليعة المبادرات المتخذة من أجل كفالة تمكين البلدان ذات الموارد الهزيلة من الوفاء بالتزاماتها. ومن المنشود في المجتمع الدولي أن يواصل العمل كيد واحدة من أجل تهيئة بيئة أكثر مواءمة لحقوق الإنسان تتسم بالاستناد إلى المساواة والعدالة وتبادل الاحترام.

٧ - **السيد شديد** (لبنان): أشار إلى أن مفهوم حقوق الإنسان يستند أساسا إلى المعارف والخبرات البشرية، وكذلك إلى القيم والمبادئ الأخلاقية التي وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر الصكوك الدولية التي أقرتها الأمم المتحدة.

٨ - ولبنان، الذي يؤمن بحزم بفكرة حقوق الإنسان، يبذل كل ما في وسعه من أجل حماية وتعزيز هذه الحقوق، ولقد شارك بنشاط، علاوة على ذلك، في وضع التشريعات الدولية في مجال حقوق الإنسان. ومن رأي لبنان أن الديمقراطية والتسامح الديني يمثلان حقين أساسيين، وليس بوسع أي مجتمع أن يصل إلى التنمية والازدهار بدونهما. والتسامح الديني والحوار بين الثقافات يتمثلان في لبنان، فهو يتميز بتركيب فريد يضم أديانا متعددة، مما يدل على توفر إيمان عميق بالحرية وتقبل الآخرين.

٩ - وإعلان الحق في التنمية يتسم باعتبار هذا الحق من حقوق الشعوب، في المقام الأول، ومن حقوق الأفراد، في المقام الثاني. وهذا الإعلان يرى أن الحق في التنمية من صميم حقوق الإنسان، وأنه يتطلب ترابط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية. وفي حالة النظر إلى التنمية بأنها حق للشعوب، فإن هذا يعني بالتالي أن ثمة التزاما على الحكومات والمجتمع الدولي والأفراد بمساندة السياسات المواتية لهذا الحق.

١٠ - وحق الشعوب في العيش على ارضها حق أساسي من الحقوق المكرسة في التشريعات الوطنية والدولية. والشعب الفلسطيني، الذي طُرد من أرضه على يد إسرائيل في عام ١٩٤٨، يواصل العيش في إطار من التشتت والبؤس، بمختلف البلدان المجاورة، ومنها لبنان الذي قام باستضافة أعداد كبيرة من اللاجئين الفلسطينيين، الذين لا يزالون يعيشون داخل مخيمات.

١١ - وبالإشارة إلى مشاريع القرارات وسائر الاقتراحات التي ترمي إلى توطين اللاجئين الفلسطينيين في البلدان التي يعيشون بها حاليا، قال ممثل لبنان أنه يرى أن هذا يمثل انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان الأساسية، وبالتالي، فإنه يرفض تماما أية محاولة لتوطين اللاجئين الفلسطينيين على أرض لبنان، وذلك في سياق اقتناعه بأن من حقهم أن يعودوا إلى ديارهم. وهذا الموقف وارد في

اتفاق الطائف الذي أقره مجلس الأمن. وهو مؤكد أيضا في دستور لبنان، وكذلك في مبادرات السلام المعتمدة في عام ٢٠٠٢ بمؤتمر قمة بيروت. ومن الجدير بالذكر أن القرار ١٩٤، الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٤٨، ينص على إعادة اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم، ولكن هذا القرار لم ينفذ على الإطلاق من جانب إسرائيل.

١٢ - وثمة شكر للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، إزاء ما تميز به تقريره (E/CN.4/2004/6) من شفافية، كما أن ثمة مشاركة في مشاعر القلق التي تكتنف المقرر الخاص بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، التي ترتكب يوميا بالأراضي العربية المحتلة. ومن دواعي الأسف أن المقرر الخاص قد مُنِع من زيارة السجون ومراكز الاحتجاز الاسرائيلية، وكذلك من التحدث مع المسؤولين ذوي الصلة بغية التحقيق في الادعاءات بتعذيب السجناء. ومن المطلوب من المجتمع الدولي أن يمارس الضغط على الحكومة الإسرائيلية حتى تسمح للمقرر الخاص، أو للجنة دولية مستقلة، بالقيام بالتحقيق في هذه التظلمات.

١٣ - ولبنان يدين الممارسات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، ورفض إسرائيل للتعاون مع الأمم المتحدة، وكيف يمكن للمجتمع الدولي أن يتجاهل ذلك القانون الإسرائيلي الذي يتيح اختطاف اللبنانيين من إقليم لبنان باعتبارهم من الرهائن بغية التمكن من استبدالهم مقابل السجناء الإسرائيليين الذي اعتقلوا داخل إقليم لبنان.

١٤ - والمجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وافق على ما طلبه المقرر الخاص، حيث رجا من الأمين العام أن يطالب الحكومة الإسرائيلية بالامتثال لأحكام قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٣/٨، الذي يتعلق بحالة المحتجزين اللبنانيين في إسرائيل. والحكومة الإسرائيلية لم تنفذ هذا الطلب على الإطلاق، مما هو مؤكد في الوثيقة A/58/218.

١٥ - **السيد شورتي** (ليختنشتاين): قال إن نظام تقديم التقارير عنصر من العناصر الرئيسية فيما يتصل بنشاط الأمم المتحدة على صعيد حقوق الإنسان، ومن ثم، فإنه يجب الاهتمام، على سبيل الأولوية، باتخاذ تدابير عملية لكفالة فعاليته. وليختنشتاين دولة صغيرة تقوم بتشجيع حقوق الإنسان في سياستها الخارجية، وهي تولي أهمية خاصة لعملية إصلاح الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وبالتالي، فإنها قد استضافت، بمالبون في أيار/مايو ٢٠٠٣، حلقة دراسية بشأن هذه المسألة، وذلك بتنظيم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (A/58/123). وثمة ترحيب بتنفيذ نتائج هذا اللقاء، ولا سيما في إطار الاجتماع المشترك بين اللجان، الذي اعتُمد خلاله التوصيات التي تتعلق، بصفة خاصة، بوضع مبادئ توجيهية من شأنها أن تسمح بإعداد وثيقة أساسية واسعة النطاق، وكذلك بتنسيق المبادئ التوجيهية الخاصة بوضع التقارير.

١٦ - ولقد تبين من المناقشات المضطلع بها بشأن إصلاح الهيئات المنشأة بمعاهدات أن القيام بصوغ تدابير عملية سوف يتيح، إلى حد كبير، تحسين مهمة الدول الأطراف إلى جانب الهيئات ذاتها. ومواصلة الحوار غير الرسمي بين مختلف الأجهزة المنشأة بمعاهدات والدول الأطراف، وكذلك فيما بين هذه الهيئات، من شأنها أن تسمح بمزيد من التقدم. والمسألة الأكثر أهمية، والتي ينبغي اتخاذ اللازم بشأنها من قبل الجميع، هي مسألة عدم تقديم التقارير، وهذه مسألة تثير كثيرا من الشكوك بشأن مدى فعالية نظام تقديم التقارير، ومن المستحسن أن تتخذ قرارات واقعية بصددها.

١٧ - وليختنشتاين متفقة مع وفد جامايكا على أن الهدف الأساسي من الإصلاح يتمثل في تخفيف الجانب البيروقراطي من عملية الإصلاح هذه، وتقليل التكلفة الناجمة عنها بالنسبة لكل طرف، مع جعلها أكثر أهمية على الصعيد السياسي، وهي تدعو إلى تعزيز الحوار، سواء لدى تقديم تقارير متتالية أم في أثناء فترة إعداد هذه التقارير.

١٨ - ولدى النظر إلى تقديم التقارير في ذلك الإطار الأوسع نطاقا، الذي يتعلق بآليات الدفاع عن حقوق الإنسان، حيث يوجد قلق بالغ بشأن مشكلة الموارد المخصصة في هذا الصدد، يلاحظ أن ثمة انزعاجا إزاء مستوى ميزانيةي المفوضية، وهو مستوى غير كاف إلى حد خطير، وليس من المقبول أن تُموَّل المفوضية، إلى مدى بعيد، من خلال مساهمات طوعية. وترشيد وإصلاح نظام تقديم التقارير أمر ضروري بكل تأكيد، وإن كان من الضروري أيضا أن يوافق المجتمع الدولي على الاضطلاع باستثمار مربح وعلى موافاة المفوضية وشعبة النهوض بالمرأة بالموارد اللازمة لتمكينهما من مساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها بشأن تقديم التقارير، فضلا عن تزويدها بالمشورة الواجبة فيما يتصل بما لديها من مهام.

١٩ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): أعرب عن أسفه إزاء الوفاة الفاجعة للمفوض السامي لحقوق الإنسان بالعراق، ثم قال إنه يشعر بالاستياء تجاه تسييس أعمال لجنة حقوق الإنسان واللجنة الثالثة، وما يترتب على ذلك من مواجهات، إلى جانب تلك الممارسة التي تتضمن الوزْن بوزْنين والكيْل بمكْياليْن لدى تقييم حالة حقوق الإنسان في بلد ما أو في منطقة ما، وهذا لا يشجع على تهيئة مناخ تعاوني، كما أنه يعمل على مساعدة من يريدون استخدام مسألة حقوق الإنسان في بث سوء الظن والتنافس في مجال العلاقات الدولية.

٢٠ - وبالإشارة إلى الإرهاب، الذي يستهدف القضاء على حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية، كما سبق أن ذكر إعلان فيينا بالفقرة ١٧ منه، يعلن الوفد الروسي أن مكافحة هذه الظاهرة ينبغي لها أن تتأتى من المجتمع الدولي كله، وأنه يجب الامتناع عن الاضطلاع بأي تقييمات أو اتخاذ أي نهج بصورة فردية، كما يجب الحذر من تبرير بعض أفعال الإرهاب وعدم تبرير البعض الآخر، فروسيا مقتنعة من جانبها بأنه لا يمكن تبرير الإرهاب بأية حال وفي ظل أية ظروف. ومن منطلق إيمان روسيا بأن من حق كل فرد أن يمارس حياته دون أي خوف، فإنها قد اقترحت على الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة أن تضع مدونة تشمل مجموعة من التدابير التي ترمي إلى حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أفعال الإرهاب، وروسيا تشعر بالاغتباط، في هذا الشأن، حيث أن لجنة حقوق الإنسان قد أخذت في الاعتبار، في إطار قرارها ٣٧/٢٠٠٣، كافة العناصر التي ينبغي لها أن تندرج في مثل هذه المدونة. وهي تأمل، بالتالي، أن تحذو الجمعية العامة هذه الحذو عند قيامها في دورتها الراهنة بالنظر في مشروع القرار المتعلق بهذا الأمر.

٢١ - والوفد الروسي يرحب بالاصلاحات التي اضطلعت بها لجنة حقوق الإنسان (إجراء مناقشات على مستوى رفيع، وتحسين الحوار من خلال العمل بالاجراءات الخاصة لدى اللجنة)، ولا شك أن هذه الإصلاحات تمثل خطوة في الاتجاه السليم. وثمة شعور بالقلق لدى الوفد، مع هذا، إزاء تزايد الخلافات والمواجهات، التي شابت الأعمال المضطلع بها في عام ٢٠٠٢ والتي أثرت بطريقة في غاية السلبية على فعالية وسلطة هيئات الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق

الإنسان؛ ومن رأي الوفد أنه يتعين على الدول أن تعدل إسلوب تناولها للمشاكل قيد النظر من أجل تقويم الحالة السائدة.

٢٢ - ومن جراء ما بدا، في السنوات الأخيرة، من هبوط فعالية اللجنة، يلاحظ أن مسألة حقوق الإنسان قد تعرضت لشيء من التسييس، كما أن بعض الدول قد حاولت تعيين مسؤولين جُدد، مما لا يؤدي على الإطلاق إلى تحسين نوعية أعمال هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ولا إلى تيسير حل المشاكل العديدة القائمة في المجال الإنساني. ومن الواجب على البلدان أن تكف عن الأخذ بالقوالب الماضية، وأن تمتنع عن محاولة الوفاء بما لها من مصالح سياسية خاصة.

٢٣ - وحقوق الإنسان تتسم بطابع عالمي، وبناء على ذلك، فإن حماية هذه الحقوق ينبغي لها أن تقرب بين البلدان وأن تتيح الاضطلاع بتعاون بناء في المجال الإنساني، مع إيلاء المراعاة الواجبة للخصائص الوطنية والإقليمية والتقاليد الدينية والتاريخية والثقافية بكل دولة.

٢٤ - ومن رأي الاتحاد الروسي أن الدول ذاتها هي التي يتعين عليها، بصفة أساسية، أن تقوم بتشجيع وحماية حقوق الإنسان، فالآليات الدولية لا تمارس، من ناحيتها، سوى دورا مساعداً في مجال الرقابة. ونتيجة لذلك، فإن الاتحاد الروسي يتعاون بنشاط مع مفوضية حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية التي تتولى الدفاع عن حقوق الإنسان؛ وعلاوة على ذلك، فإن اتفاق التعاون التقني الذي أبرمه مع المفوضية سيتيح له تحسين التعليم بروسيا في مجال حقوق الإنسان.

٢٥ - والاتحاد الروسي قد قدم، في عام ٢٠٠٣، تقاريره الدورية إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الممثل الخاص للأمين العام المعني بالمشردين داخليا قد قام بزيارة روسيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، كما أن المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه ستضطلع بزيارة البلد في عام ٢٠٠٤.

٢٦ - وبغية تجنب استئناف الكلام في سياق ممارسة الحق في الرد، يود الوفد الروسي أن يرد على البيان الذي أدلت به نيوزيلندا في جلسة الصباح. والوفد يشعر بالأسف لأن نيوزيلندا قد استخدمت معلومات كاذبة لدى تعليقها على حالة المشردين في شمال منطقة القوقاز، وهي من مناطق الاتحاد الروسي؛ وينبغي لنيوزلندا أن ترجع إلى الملاحظات التي أبداها الممثل الخاص للأمين العام في هذا الشأن في أعقاب زيارته لروسيا، ويمكن الاطلاع على هذه الملاحظات في الموقع الخاص بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على شبكة الـ"إنترنت". وبالإضافة إلى ذلك، وكما يعلم وفد نيوزيلندا بكل تأكيد، يلاحظ أن الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان لا تتضمن، من بين صلاحياتها، مسألة دراسة انتهاكات حقوق الإنسان في بلد من البلدان، فالمهمة قيد النظر تدخل في نطاق أعمال الهيئات الروسية المختصة، وهي تضطلع بواجبها دون حاجة لقيام بلدان أخرى باقتراح ما يتعين عليها أن تفعله.

٢٧ - **السيد إيدوكو** (نيجيريا): تحدث في إطار البندين ١١٧ (ج) و(هـ) من جدول الأعمال، فذكر، في البداية، أنه يهدي تحيته للمفوض السامي ومعاونيه الذين ضحوا بحياتهم في خدمة الإنسانية، ثم قال إن وفده يرحب بالمبادرات الرامية إلى توعية الرأي العام بحقوق الإنسان، وبإنشاء مركز دون أقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية بأفريقيا الوسطى، وبالجهود التي تبذلها مفوضية حقوق

الإنسان من أجل إقامة مؤسسات وطنية تعمل على تشجيع حقوق الإنسان أو من أجل تعزيز المؤسسات القائمة بالفعل في هذا المجال. والوفد يثني على أعمال اللجنة المخصصة المعنية بوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة بشأن حماية وتشجيع حقوق المعوقين وكرامتهم.

٢٨ - ونيجيريا توافق على الآراء التي أعرب عنها الأمين العام في الفقرة ٤٩ من تقريره المتعلق بالعولمة وآثارها على الممارسة الكاملة لحقوق الإنسان (A/58/257)؛ وهي تؤكد، علاوة على ذلك، أن العولمة لا تراعي العنصر الإنساني على النحو الواجب، وبالتالي، فإن ترابط الاقتصادات لا يأخذ في اعتباره الحق في العمل.

٢٩ - ونيجيريا تسلّم بضرورة مكافحة الإرهاب بكل صوره ومظاهره، ومن ثم، فإنها تشدد على أنه لا يجوز للتدابير المتخذة لتحقيق هذه الغاية أن تكون بمثابة ذريعة لانتهاك حقوق الإنسان، وخاصة فيما يتصل بملتمسي اللجوء والعمال المهاجرين والسياح.

٣٠ - وسياسة نيجيريا، وطنية كانت أم دولية، تستند إلى تشجيع واحترام المبادئ الديمقراطية، ومراعاة الشرعية والعدالة الاجتماعية والاقتصادية وحرية التعبير. وكافة النيجيريين يحظون بالفعل بجميع الحريات، ولا يوجد بالبلد أي سجين سياسي. ووسائط الإعلام النيجيرية هي أنشط الوسائط بأفريقيا، وانتشارها شاهد على ذلك. وقد أفادت هذه الحرية كلا من القطاعين العام والخاص. ونيجيريا دولة اتحادية تتميز بتنوع هائل على الصعد الثقافية واللغوية والدينية، وكل ولاية من ولاياتها تتمتع باستقلال ذاتي كبير، على النحو الوارد في الدستور، وهذا الاستقلال يتيح لها أن تسن ما تريده من قوانين. وبعض الولايات تعمل بموجب الشريعة الإسلامية، التي لا تتعارض بالضرورة مع الدستور الوطني. والشريعة تتضمن في الواقع أحكاما تكفل حماية المتهمين، وخاصة حقهم في الطعن، وقد استفادت من ذلك أمينة لاوال ورقية محمد. وينبغي التشديد على أنه منذ بداية تطبيق الشريعة في بعض الولايات، فإنه لم يجر الحكم على أحد بالموت عن طريق الرجم في نيجيريا.

٣١ - وحق اللجوء الذي مُنح لرئيس ليبريا السابق، السيد شارلز تايلور، ليس إلا بادرة إنسانية. وعلى الرغم من التكلفة البشرية والمادية الكبيرة، فإن نيجيريا قد اضطلعت بهذه التضحية لتيسير عملية السلام بليبريا.

٣٢ - ومن رأي نيجيريا أنه لا يجوز تناول مسائل حقوق الإنسان على نحو مستقل، كما أنه لا يمكن لأية دولة أو جماعة أن تتباهى باحترام حقوق الإنسان على نحو كامل النطاق. وحتى في الديمقراطيات الأكثر عراقة، لا تزال توجد ظواهر تتعلق بالعنصرية والتمييز، فضلا عن عنف رجال الشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ثمة سياسات متزايدة، على الصعيدين الاقتصادي والتجاري وما إليهما، تؤدي إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية والسكانية بأشد البلدان فقرا. وهذه السياسات تؤثر بوضوح على مدى مراعاة حقوق الإنسان. وبدلا من الإسراع إلى إدانة أو شجب هذا البلد أو ذاك، يتعين تشجيع الحوار.

٣٣ - ووفد نيجيريا يؤكد من جديد، في نهاية الأمر، أن الأمم المتحدة لا تزال بمثابة الهيئة العالمية الوحيدة التي تكفل احترام حقوق الإنسان بكافة أنحاء العالم. وهو يدعو سائر الوفود، بالتالي، إلى تشجيع ومساعدة كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة على الاضطلاع بما لدى كل منها من ولايات، دون عرقلة أو محاولة للتدخل.

٣٤ - **السيد تروريه** (بوركينا فاصو): أشار إلى الصراعات المسلحة القائمة والإرهاب والفقر ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز/السيدا) وسائر الأوبئة، إلى

جانب التنافس دون أمانة في مجال التجارة، ثم قال إن بلده يشعر ببالغ القلق إزاء السياق الدولي، الذي يتسم بالتوتر والاضطراب، حيث يتعين على المجتمع الدولي أن يرفع من شأن حقوق الإنسان وأن يكفل السلام والأمن والاستقرار.

٣٥ - وبوركينا فاصو تدعو هذا المجتمع الدولي إلى أن يوحد جهوده، وإلى أن يثبت تضامنه بشكل نشط من أجل الحفاظ على الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان، ومساعدة الديمقراطيات الشابة والديمقراطيات الناشئة على إعمال حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولقد هبت بوركينا فاصو معترضة على تلك الممارسات الجائرة التي تتضمن منح إعانات مالية لآلاف المزارعين بالشمال، مما يعرض ملايين الفلاحين بالجنوب إلى موت محقق. وكما سبق أن أكد رئيس البلد، يلاحظ أن واجب التضامن لصالح التنمية يشكل اضطلاعا أخلاقيا بالنسبة لبلدان الشمال.

٣٦ - والقارة الأفريقية، التي إبتُليت بصراعات عديدة وامتُحنت بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، لا تزال تواجه عقبات خطيرة في مجال السلام والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاقليمية. ومن المتعين على البلدان الأفريقية، أكثر من أي وقت مضى، أن تتخذ موقفا تضامنيا من أجل الذود عن حقوقها ومصالحها الأساسية التي تتعرض لتهديد مباشر. وفي مؤتمر القمة الأخير، الذي عقده الاتحاد الأفريقي في مابوتو، بدى الاتحاد مصمما على تعبئة جميع الوسائل اللازمة للتصدي للمشاكل القائمة، مما يدعو إلى التشجيع. وعلاوة على هذا، فإن تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا من شأنه أن يمكن هذه القارة من أن تتولى بنفسها قضية التنمية على أرضها في إطار مساعدة المجتمع الدولي. وفي هذا السياق وحده، اقترحت بوركينا فاصو على الاتحاد الأفريقي أن تقوم، في عام ٢٠٠٤، بتنظيم اجتماع استثنائي لرؤساء الدول، في أوغادوغو، بشأن موضوع إيجاد فرص للعمالة باعتبار ذلك وسيلة مفضلة لمكافحة الفقر.

٣٧ - ولما كان الاستقرار ضروريا للتنمية، فإنه يجب على أفريقيا أن تضع حدا للصراعات المسلحة التي طال بقاؤها في المنطقة. وبوركينا فاصو تطالب كافة أصحاب المصلحة أن تقوم، في سياق من الدعم والعمل المتناسق من قبل جميع العناصر الفاعلة بالمنطقة، بتهيئة وتعزيز السلام في بوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى والسودان والصومال وغينيا — بيساو والكونغو وكوت ديفوار وليبريا. وهي لا تزال تشعر بقلق بالغ إزاء حالة رعاياها الذين كانوا رهينة للصراع بكوت ديفوار. وما يزيد عن ٣٠٠ ٠٠٠ من مواطني بوركينا فاصو، ومن بينهم نساء وأطفال بنسبة ترو على ٧٠ في المائة، قد عادوا إلى بلدهم في ظل ظروف بالغة المشقة، ولا يزال تدفق هؤلاء العائدين قائما دون توقف.

٣٨ - وبوركينا فاصو، التي تقوم بدعوة أصحاب المصلحة إلى متابعة الحوار من أجل تهيئة سلام دائم ووقف انتهاكات حقوق الإنسان، على اقتناع، مع هذا، بأن مرتكبي هذه الانتهاكات لا بد وأن يتحملوا مسؤولية أفعالهم، كما ينبغي لضحاياهم أن يحصلوا على التعويضات المناسبة. وهي تهيب بالهيئات الاقليمية والدولية أن تضطلع بالعمل في هذا السبيل، كما أنها تدعو المقررين الخاصين إلى القيام بزيارات في المواقع المعنية من أجل تقييم الوضع.

٣٩ - وبوركينا فاصو تتقدم بالتحية إلى الأعمال المضطلع بها من قِبَل الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمؤسسات دون الإقليمية وكافة من يبذلون جهدهم لصالح تسوية الصراعات وتهيئة المصالحات على صعيد الشعوب. ومن الجدير بالذكر أن بوركينا فاصو قد

صدقت على البروتوكول المتعلق بتشكيل المحكمة الجنائية الدولية.

٤٠ - وحيث أن المساواة بين الجنسين تشكل عنصرا من العناصر الأساسية للديمقراطية، فإن بوركينا فاصو ترحب بالتوصية التي قدمها الاتحاد الأفريقي لصالح وضع بروتوكول إضافي للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، وذلك في مجال حقوق المرأة.

٤١ - وبوركينا فاصو، التي تتمسك على نحو بالغ بالشرعية وحقوق الإنسان، تمثل دولة ديمقراطية وموحدة وعلمانية وجمهورية. وهي لا تستطيع، بالتالي، أن تتساهل مع الأنشطة والأفعال التي ترمي إلى زعزعة وحدتها الوطنية وسلامتها الإقليمية. وهي حريصة على أن تؤكد من جديد أنها عازمة على متابعة سياستها الأجنبية البناءة، التي تقوم على مبادئ حسن الجوار والتكامل والحوار والتسوية السلمية للنزاعات.

٤٢ - **السيد كانغ كيونغ - وها** (الجمهورية الكورية): قال إن بلده، الذي يشعر بالاغتباط لما يشهده من تعاون مطرد بين أنشطة الدفاع عن حقوق الإنسان والأنشطة المتصلة بالتنمية التي تضطلع بها وكالات منظومة الأمم المتحدة، قد أدرك وجود هذا الترابط والتداؤب بين هذين المجالين خلال عمليته المتعلقة بالنمو الاقتصادي وإقامة الديمقراطية. ووفد جمهورية كوريا يرحب، في هذا الصدد، بالشراكة التي أقامتها مفوضية حقوق الإنسان مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز/السيدا)، علاوة على وكالات أخرى، كما أنه يحيي، بصفة خاصة، مشروع التعزيز المؤسسي في ميدان حقوق الإنسان.

٤٣ - والتفاعل بين حقوق الإنسان والتنمية واضح في إطار الاتجار بالجنس. وجمهورية كوريا تعتبر مكافحة هذه الظاهرة في طليعة أولوياتها، وذلك في إطار برنامج عملها لصالح حقوق الإنسان، وهي تواصل الاضطلاع بتدابير حماية ومساعدة الضحايا، إلى جانب تدابير توقيع الجزاءات على المسؤولين، وذلك فضلا عن تعاونها بنشاط مع الاجراءات المتخذة على الصعيدين الدولي والإقليمي. وهي تشجع مفوضية حقوق الإنسان على مضاعفة أعمال الوقاية التي تقوم بها من أجل اللاجئين والأطفال وسائر الضحايا المحتملين لهذا الاتجار.

٤٤ - وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، فإن حقوق الإنسان لا تزال عرضة للإساءات على الصعيد العالمي، والحكومات هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن هذا، وذلك من جراء إهمالها، أو عدم أهليتها، أو مجرد رفضها. ومن الواجب إذن على لجنة حقوق الإنسان أن تواصل بيان الانتهاكات المتكررة وأن تسعى، مع السلطات ذات الصلة، إلى تقويم الوضع. وبالإضافة إلى ذلك، ومع الاقتراب من نهاية عقد الأمم المتحدة للتثقيف في ميدان حقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤)، يلاحظ أن الوقت قد حان للتأكد من أن هذا التثقيف لا يقتصر على الحقوق وحدها، ولكنه يتناول أيضا مجموعة الآليات الوطنية والإقليمية والدولية القائمة في مجال التشجيع والحماية.

٤٥ - وجمهورية كوريا مهتمة برفع مستوى تطبيق قواعد حقوق الإنسان في مختلف قطاعات المجتمع لديها، ومن ثم، فإنها مهتمة بتعزيز حماية الفئات الضعيفة، وبحذف أي مادة تمييزية (أحكام القانون المدني بشأن ''رب الأسرة'' بصفة خاصة) من نصوصها القانونية، وبتنقيح التشريعات المتصلة بالأطفال في سياق تطبيق توصيات لجنة حقوق الطفل. وهي حريصة أيضا على حماية حقوق المودعين رهن الاحتجاز والمراقبة؛ ووزارة العدل تضطلع في هذا الصدد بمشاورات متعمقة مع اللجنة

الوطنية لحقوق الإنسان، التي انشئت في العام الماضي. وقد إرتأت هذه اللجنة أن تركز أعمالها الأولى على ثلاثة ميادين جديدة، وهي حقوق العمال المؤقتين، وتنقيح القانون المتعلق بالأمن الوطني، والقضاء على أي شكل من أشكال التمييز. وهي تنهض بالعمل أيضا فيما يتصل بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان. ووفد جمهورية كوريا يختتم بيانه بالتشديد مرة أخرى على استعداده للمشاركة بصورة نشطة فيما تقوم به الأمم المتحدة من أعمال من أجل تهيئة عالم يستطيع فيه كل فرد أن يعيش بحرية وبدون التعرض لأي إجحاف أو تمييز.

٤٦ - **السيدة أنطونيجيفيتش** (صربيا والجبل الأسود): قالت إن مكافحة الإرهاب تشكل، دون جدال، أولوية من الأولويات الرئيسية لدى المجتمع الدولي، وإذا كان الأمر على هذا النحو، فإن الأعمال المضطلع بها في هذا الميدان لا يجوز لها أن تخرج عن نطاق القواعد والمبادئ الدولية المتصلة بحقوق الإنسان. ووفد صربيا والجبل الأسود يرحب، في هذا الصدد، بقيام مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بنشر مجموعة من القرارات تتضمن تلك القرارات المتخذة على يد الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية فيما يتعلق بمسألة حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب.

٤٧ - ونجاح الأنشطة، التي ترمي إلى تخفيف حدة الفقر وضمان التنمية، يتحقق من خلال احترام حقوق الإنسان. وثمة تقدم كبير قد أحرز في هذا الصدد، وخاصة ما تم من وضع قواعد ومبادئ دولية، وهذا مجال سبق للأمم المتحدة أن اضطلعت فيه بدور أساسي وهي لا تزال تقوم بذلك. ومع هذا، وعلى الرغم من وجود إطار معياري يحظى بالقبول لدى الجميع، فإن انتهاكات حقوق الإنسان مستمرة بالعديد من البلدان. وفي سياق التشديد على أنه يتعين على الدول، قبل كل شيء، أن تقوم باحترام وحماية حقوق الإنسان، يلاحظ أن ممثلة صربيا والجبل الأسود قد ضربت مثلا ببلدها وبالمنطقة بأسرها. وفي وقت متأخر، كانت المنطقة ضحية لصراعات دامية مشوبة بانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان. وحكومة صربيا والجبل الأسود تبذل قصاراها بالفعل، هي وحكومات أخرى بالمنطقة، من أجل تعزيز حقوق الإنسان، والإسهام، على هذا النحو، في السلام والاستقرار في المنطقة.

٤٨ - وسلطات صربيا والجبل الأسود قد اتخذت تدابير حاسمة بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان والأقليات وإقامة الديمقراطية وسيادة القانون. والبلد قد قام بالتصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، إلى جانب اعتماد قوانين تهدف إلى كفالة تنفيذ هذه الصكوك. وهو قد وقّع مؤخراً على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعلاوة على ذلك، فإن ثمة عددا من اتفاقيات مجلس أوروبا على وشك أن يُصدَّق عليه كذلك. وفي عام ٢٠٠٣، وُقّع على مذكرة تفاهم بشأن التعاون التقني من جانب صربيا والجبل الأسود ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حيث نصّت هذه المذكرة على تحقيق مشاريع عديدة تتصل، على نحو خاص، بتحسين أحوال الفئات الضعيفة، وخاصة جماعات الروما والمشردين، وبتطبيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك بإصلاح القوات المسلحة.

٤٩ - وثمة اهتمام خاص بتدريب القائمين بحفظ الأمن، وبالتالي، فقد وُضِع عدد من المشاريع في هذا الصدد بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان، وكذلك مع المنظمات الإقليمية المختصة، ولا سيما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا. ولقد تحققت بالفعل

نتائج ملموسة على صعيد تشجيع وحماية حقوق الإنسان، ومما يشهد على ذلك، قيام لجنة حقوق الإنسان بإنهاء ولاية الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، فضلا عن تمكين البلد من الانضمام إلى مجلس أوروبا في عام ٢٠٠٣.

٥٠ - ولقد تعرضت هذه النتائج المشجعة، مع هذا، إلى التقهقر إلى الوراء من جراء حالة حقوق الإنسان في إقليم كوسوفو — ميتوهيا الصربي، حيث تخضع الجماعات غير الألبانية لعمليات الاضطهاد والتحرش والتمييز، كما أنها لا تحظى بحرية التنقل. وإذا لم تتحسن أحوال هذه الجماعات بشكل ملموس، فإن استقرار المنطقة على المدى الطويل سيتعرض للتهديدات. ومن الواجب أن يُتخذ ما يلزم من تدابير من قبل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والمؤسسات المؤقتة للإدارة المستقلة.

٥١ - ومن الجدير بالترحيب، إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، التي من شأنها أن تسهم في تشجيع حقوق الإنسان للجميع وحفظ السلام والأمن الدوليين. وسوف تواصل صربيا والجبل الأسود بذل جهودها الرامية إلى تحسين التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

أوقفت الجلسة الساعة ١٦/٣٠، واستؤنفت الساعة ١٧/١٥.

٥٢ - **السيدة رشيد** (المراقبة عن فلسطين): قالت إن تشجيع وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ضروريان بالنسبة لتنمية المجتمع ورخاء الأجيال القادمة. ومن دواعي الأسف، بالتالي، الاضطرار كل عام إلى القيام، أمام اللجنة، بسرد الانتهاكات العديدة لحقوق الإنسان التي ترتكبها قوات الاحتلال الاسرائيلية.

٥٣ - ووفد فلسطين يشعر بالتقدير إزاء الجهود التي يبذلها المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، دون هوادة، مما يشهد على أن المجتمع الدولي مصمم على معرفة ذلك المصير الفاجع للشعب الفلسطيني الذي يعيش في ظل قهر الاحتلال الإسرائيلي.

٥٤ - وفي سياق هذا الاحتلال، الذي تحوّل إلى صيغة وحشية من صيغ الاستعمار، ينبغي أن تُستعرض مسألة انتهاك الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني، التي يشعر به أيضا اللاجئون الفلسطينيون، الذين اضطروا إلى النزوح عن أراضيهم منذ أكثر من ٥٠ عاما.

٥٥ - ومنذ ثلاث سنوات، أفضت الانتهاكات المنتظمة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب وإرهاب الدولة، مما ترتكبه إسرائيل، إلى إزالة الطابع الإنساني الذي كانت تتسم به معيشة الفلسطينيين، فضلا عن بخس قيمة هذه المعيشة. وقد تعرض للقتل ما يزيد عن ٦٠٠ ٢ فلسطيني، وكان من بينهم أطفال وشيوخ ونساء أيضا، كما أصيب أكثر من ٠٠٠ ٤٠ بإصابات كثيرا ما كانت خطيرة ودائمة.

٥٦ - وخلال الفترة السالفة الذكر، استمر، دون هوادة، الاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية، التي لجأت إلى الأسلحة الثقيلة بصفة خاصة من أجل مهاجمة مناطق فلسطينية تتميز بكثافة السكان. وواصلت هذه القوات أيضا ممارسة عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، مما أفضى إلى وفاة ٢٣٠ فلسطينيا على الأقل. وعمليات القتل والتدمير، التي صاحبت الحملة العسكرية الاسرائيلية، قد أدت أيضا إلى آثار نفسية ضارة بالنسبة للسكان.

٥٧ - وانتهاك الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني يجري الاضطلاع به أيضا من جراء الاحتجازات والتحرشات الإدارية، فضلا عن سوء معاملة عدد كبير من الفلسطينيين وتعذيبهم، وذلك من بين المعتقلين في

مراكز الاحتجاز الإسرائيلية، والذين يبلغ عددهم ٦ ٠٠٠ (ويضمون كثيرا من الأطفال).

٥٨ - ومراكز المراقبة وعمليات الحصار ووقف إطلاق النار كانت لها آثار خطيرة على الاقتصاد الفلسطيني. وهذه السياسات، التي حالت، خلال فترات طويلة، دون قيام مئات الآلاف من الفلسطينيين بالتفرغ لأعمالهم اليومية، وقد أفضت أيضا إلى شحة السلع الأساسية، في إطار ''سياسة من سياسات الحرمان'' على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية.

٥٩ - وبالإضافة إلى ذلك، وفي كافة أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، واصلت الدولة القائمة بالاحتلال، على نطاق واسع، عمليات تدمير المساكن وعناصر الهياكل الأساسية، من قبيل شبكات توزيع المياه والكهرباء. وثمة عمليات عديدة من عمليات التدمير قد اضطلع بها أيضا من أجل السماح ببناء الحائط، الذي يزيد من تقييد حرية تنقل الفلسطينيين ويفضي إلى مصادرة ممتلكات فلسطينية على نحو غير مشروع.

٦٠ - وبناء هذا الحائط يندرج في إطار الحملة الاستعمارية التي تشنها إسرائيل منذ ٣٦ عاماً، وقد أفضى إلى مصادرة الأراضي، وهدم المساكن على نحو غير مشروع، وإنشاء مستعمرات جديدة، وتجزئة الأراضي الفلسطينية من خلال مد طرق ملتوية ترمي إلى خدمة المستوطنات غير القانونية وحيازة وسرقة المياه وسائر الموارد الطبيعية بالأراضي المحتلة. ومن الواجب أن يشدد من جديد على أن إنشاء هذه المستوطنات يمثل انتهاكاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي الأساسية. ومن ناحية أخرى، فإن هذه الممارسة تضير بشكل خطير بمبدأ استمرارية الأرض الفلسطينية وتنفيذ حلٍّ يتضمن إقامة دولتين، فالتقرير يقول ''إن المستوطنات تُقطّع الأرض الفلسطينية وتعوق، على نحو كبير، احتمالات تقرير المصير من جانب الفلسطينيين فوق رقعة أرضية موحدة سليمة''.

٦١ - وعلاوة على هذا، فإن المستوطنين المسلّحين غير الشرعيين، الذين يستفيدون بالطبع من دعم الدولة القائمة بالاحتلال، قد قاموا بتدمير وتخريب المساكن والأراضي الفلسطينية، إلى جانب تسببهم لموت وإصابة عدد كبير من الفلسطينيين، وذلك في إطار الاحتقار التام للحقوق الأساسية لهؤلاء الفلسطينيين.

٦٢ - والشعب الفلسطيني لن يتمكن من التمتع بحقوقه الأساسية إلا في حالة إنهاء الاحتلال والاستعمار، وإقامة دولة فلسطينية مع جعل القدس الشرقية عاصمة لها. ولا يجوز بالتالي أن يُسمَح لإسرائيل بأن تواصل هذه الانتهاكات الجسيمة دون رادع. وكما سبق أن أكد المقرر الخاص ''لا يمكن للسلام أن يسود المنطقة ما لم تتوفر ضمانات بسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي''.

٦٣ - **السيد جوبان** (قطر): أشار إلى حادث الاعتداء على مكتب تمثيل الأمم المتحدة ببغداد، وقال إن قطر تدين الإرهاب بكافة صوره، وهي مصممة على ضرورة مكافحته، وذلك في إطار مراعاة القانون الدولي. ومن الواجب أن يكون هناك تمييز بين الإرهاب وحق الشعوب المشروع في مقاومة الاحتلال.

٦٤ - وقطر تؤيد تماما الاستنتاجات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/58/266)، وهي توافق على أن احترام حقوق الإنسان يجب أن يكون عنصراً لا يمكن تجاهله في أي استراتيجية فعّالة من استراتيجيات مكافحة الإرهاب. وكما أكد الأمين العام أيضا من أن ''التضحية بحقوق الإنسان في مجال السعي

لمكافحة الإرهاب يعني تزويد الإرهابيين بنصر لا يستطيعون تحقيقه بأنفسهم.

٦٥ - والفقر يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان، وهو يُعد مرتعا خصبا للإرهاب والتطرف. وفي حالة تزايد اتساع الفجوة القائمة بين الشمال والجنوب، فإنه سوف يصعب التنبؤ بعواقب الأحداث. وعلى الرغم من الوعود المعلنة، فإنه لم يضطلع إلا بالقليل في مجال مكافحة الفقر. واحصاءات منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة قد بينت أن ثمة تدهوراً في الحالة الغذائية بالعالم فيما بين سنة ٢٠٠١ وسنة ٢٠٠٢.

٦٦ - وفي ضوء مراعاة أهمية الغذاء ومسؤولية الحكومات، بالدرجة الأولى، فيما يتصل بالوفاء بالاحتياجات القائمة في هذا الصدد، فإنه يتعين على المانحين أن يزيدوا من المساعدة الإنمائية التي يقدمونها، وأن يعكفوا على دراسة مسألة الديون. وفي حالة قيام كل من المانحين بالوفاء بالتزاماته في ميدان التجارة الدولية وبالحرص على جعل التبادلات أكثر وضوحاً وابتعاداً عن التمييز، فإن هذا يعني المساهمة في تشجيع حقوق الإنسان على نحو أرفع شأنا.

٦٧ - ومجتمع قطر يستند إلى مبادئ الحرية والعدالة. واحترام حقوق الإنسان يتسم بطابع أساسي في هذا الصدد. والدستور ينص على تساوي جميع المواطنين في الحقوق والواجبات، وكفالة الحريات الأساسية، وتجريم التعذيب. وهو يضمن أيضا حرية تشكيل الجمعيات، وكذلك حرية الرأي والصحافة والعقيدة. وفي إطار مرسوم أميري، أنشئت لجنة وطنية لحقوق الإنسان بهدف الإمعان في تشجيع الديمقراطية، مما يتيح تجنب التعصب والعنف.

٦٨ - وقطر مقتنعة بأن ثمة صلة وثيقة بين الديمقراطية وتشجيع حقوق الإنسان، وبالتالي، فإنها تمارس سياسة تتسم بالانفتاح وتشجيع التبادلات الثقافية فيما بين الشعوب. ومن هذا المنطلق، فإنها قامت، في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بتنظيم حلقة دراسية بشأن الحوار الإسلامي — المسيحي، وقد ضمت هذه الحلقة مسؤولين دينيين عديدين. وفي ضوء تحقيق نتائج إيجابية لهذه الحلقة، تنوي قطر تنظيم حلقة جديدة أخرى عن نفس الموضوع في عام ٢٠٠٤.

٦٩ - وبغية دعم الأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال تشجيع حقوق الإنسان والديمقراطية، تنوي قطر أن تستضيف المؤتمر الدولي السادس للديمقراطيات الجديدة والمستعادة، فالمنطقة بحاجة إلى هذه النوعية من المؤتمرات.

٧٠ - ومما سيسهم دون شك في تشجيع حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، تلك الغايات والأهداف التي تحددت في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي نظمتها الأمم المتحدة، فضلا عن الدورات الاستثنائية للجمعية العامة، بما في ذلك إعلان الألفية.

٧١ - **السيد شيمونغكول** (تايلند): قال إن تشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ينبغي له أن يفي بمبدأ عالمية وترابط كافة الحقوق.

٧٢ - وهناك ضرورة، فيما يبدو، للقضاء على الفقر ورفع مستوى معيشة السكان بهدف تمكينهم من التمتع الكامل بحقوقهم. وثمة ترابطٌ في الواقع بين التنمية وحقوق الإنسان، ومن الواجب أن يُضطلَع بتشجيعهما وحمايتهما فيما يتصل بجميع قطاعات المجتمع، ولا سيما تلك القطاعات التي تعتبر نفسها عرضة للتهميش.

٧٣ - وتايلند تدرك أن الدول هي التي يجب عليها، بالدرجة الأولى، أن تضطلع بكفالة التنمية وتشجيع حقوق الإنسان، ومن ثم فإنها قد ضمّنت خطتها الإنمائية الوطنية مبادرة تتسم بتفضيل البعد الإنساني واحترام الحقوق. وهذه السياسة قد شملت، بصفة خاصة، تشجيع

وصول جميع السكان إلى العناصر ذات الضرورة الأساسية، من قبيل الرعاية الطبية والتعليم والإسكان والعمالة. وقد بُذلت أيضا جهود كبيرة من أجل تعميم الوصول إلى شبكة الـ''إنترنت'' ومصادر المعلومات، بهدف العمل على إشراك الكافة.

٧٤ - والمجتمع الدولي لديه اهتمام مشروع والتزام معنوي بتشجيع وحماية حقوق الإنسان، وبوسع هذا المجتمع أن يضطلع بنجاح بهذه المهمة من خلال الحوار والتعاون، مع مراعاة تنوع السياقات التاريخية والثقافية. وثمة جدوى من قيام المجتمع الدولي بمساندة الجهود التي تبذلها البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بهدف إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن الجدير بالذكر، في الواقع، أن حماية حقوق الإنسان وتخفيف حدة الفقر يشكلان جزءاً من التعهدات المعلنة فيما نظمته الأمم المتحدة من اجتماعات ومن مؤتمرات للقمة، بما في ذلك مؤتمر قمة الألفية.

٧٥ - وتايلند مقتنعة بأهمية التعليم في هذا المجال، وبالتالي، فإنها قد قامت، من جانبها، بإدراج التدريب فيما يتصل بحقوق الإنسان في خطة عملها الوطنية لحقوق الإنسان، وكذلك في البرامج المدرسية وبرامج التدريب بالهيئات التابعة للدولة على كافة الأصعدة. والقوات التايلندية لحفظ السلام يتعين عليها أن تنتظم في برنامج تدريبي بشأن حقوق الإنسان، وذلك قبل القيام بأي وزع لها.

٧٦ - وتايلند تشعر بالتقدير إزاء تلك الأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان تشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك أنشطة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وهي تساند الجهود التي تبذلها المنظمة من أجل إدراج مسألة حقوق الإنسان في مجمل أنشطتها.

٧٧ - وفي ضوء أهمية الاجراءات الخاصة المتعلقة بتشجيع حقوق الإنسان، فإنه يتعين على الحكومات أن تؤيدها بصورة حازمة. ومن ناحية أخرى، يلاحظ أن التعاون مع الحكومات، بناء على التفهم والاحترام المتبادلين، يشكل أمرا ضرورياً بالنسبة لتطبيق هذه الاجراءات. وحكومة تايلند قد دعت ممثلة الأمين العام الخاصة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان إلى زيارة بلدها، وذلك من قبيل الإعراب لها عن تأييدها. ولقد حظيت الممثلة بتعاون السلطات على نحو كامل. وقد قامت تايلند أيضا بالاشتراك في تقديم قرارات بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، سواء بالجمعية العامة أم بلجنة حقوق الإنسان. وهي تساند تنقيح الاجراءات الخاصة، مما يدخل في إطار عملية إصلاح الأمم المتحدة، وهذا يتضمن بصفة خاصة تحسين التوجيهات المتعلقة بتطبيق الإجراءات ووضع التقارير.

٧٨ - ولدى الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإصدار إعلان وبرنامج عمل فيينا، تؤكد تايلند من جديد أنها متمسكة بالديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان، وذلك علاوة على استعدادها للتعاون بنشاط مع المجتمع الدولي من أجل تحقيق هذه الأهداف النبيلة.

٧٩ - **السيد غانسوخ** (منغوليا): قال إنه ينبغي أن تُضاعَف الجهود المبذولة لحماية حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون وتشجيع الديمقراطية على الصعيدين الوطني والدولي، فالتقدم المحرز في هذا السبيل لم يكن بالمستوى المتوقع على الرغم من الأعمال المتواصلة التي ينهض المجتمع الدولي بأعبائها من أجل تشجيع هذه الحقوق. وإعلان أولان — باتور بشأن موضوع الديمقراطية وإدارة الشؤون على نحو سليم والمجتمع المدني، الذي اعتُمد في المؤتمر الدولي الخامس للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، يسلم بأن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان

والحريات الأساسية تتسم بالترابط، كما أنها تُسهم في تحقيق نفس الهدف، وهذا الإعلان يطالب كذلك بتعزيز المؤسسات والآليات الوطنية من أجل كفالة توفير الاحترام اللازم للمبادئ الديمقراطية ولحقوق الإنسان. ووفد منغوليا على اقتناع بأن دعم المجتمع الدولي سيؤدي لا محالة إلى الإسهام في هذا المجال، ومن ثم، فإنه يحيط علماً، مع الارتياح، بالبرامج والتدابير المحددة، التي وضعتها مفوضية حقوق الإنسان من أجل مساندة المؤسسات الوطنية والمبادرات الإقليمية، كما أنه يوافق على النتائج الواردة في تقرير الأمين العام (A/58/261) بشأن المؤسسات الوطنية في مجال تشجيع وحماية حقوق الإنسان.

٨٠ - وبرلمان منغوليا قد اعتمد القانون المتصل باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (التي انشئت في عام ٢٠٠١). والحكومة قد أعلنت، من جانبها، عدداً من خطط العمل الوطنية، ومنها خطة العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان والصادرة في أيار/مايو ٢٠٠١، وكذلك البرنامج الوطني المتصل بالمساواة بين الجنسين والموضوع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وهي تعلق أهمية كبيرة، بالإضافة إلى ذلك، على تطبيق الإعلان المشترك بشأن التعاون من أجل تشجيع وحماية حقوق الإنسان، الذي وقعت عليه مع المفوضية. ومنغوليا قد اضطلعت، في السنوات العشر الأخيرة، بعملية مكثفة ترمي إلى تعديل تشريعاتها حتى تصبح متوافقة مع صكوك حقوق الإنسان الدولية. والمادة ١٠ من الدستور تنص على أن جميع القواعد التي وردت في المعاهدات الدولية التي تشكل منغوليا طرفاً فيها (مما يزيد عن ٣٠ معاهدة) تمثل قواعد مُلْزِمة داخل البلد.

٨١ - وبالإشارة إلى تقرير الأمين العام (A/58/212) بشأن تعزيز دور الأمم المتحدة في تحسين فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية وحقيقية وتشجيع التحول الديمقراطي، يلاحظ أن ثمة ترحيباً بما تضطلع به الأمم المتحدة من أعمال من أجل كفالة المشاركة السياسية وتوفير الاحترام اللازم لها. وإعلان وخطة عمل أولان - باتور يتضمنان تدابير واجبة التطبيق، على الصعيد الوطني، من أجل إجراء انتخابات حرّة ودورية وقانونية، وتثقيف الناخبين، وكفالة استقلال الأجهزة الانتخابية وشفافية تمويل الحملات الانتخابية. وممثلو القوى السياسية والمراقبون الدوليون قد سلّموا جميعا بأن الانتخابات البرلمانية الأربعة التي أجريت بمنغوليا كانت حرة وقانونية، وما من شك في أن الانتخابات الخامسة، المتوخاة في عام ٢٠٠٤، سوف توضح بدورها أن منغوليا قد وضعت قدميها، بصورة لا رجعة فيها، على طريق الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

٨٢ - **السيد تيكلي** (إريتريا): شدد على ما تتسم به جميع حقوق الإنسان من طابع عالمي مترابط غير قابل للتجزئة أو للانفصام، مما تأكد بموجب إعلان وخطة عمل فيينا، ثم قال إن لجنة حقوق الإنسان وآلياتها قد اتخذت تدابير من شأنها أن تؤدي إلى الالتزام بالمساواة بين الحقوق المدنية والسياسية، من ناحية أولى، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، من ناحية ثانية، مع تحقيق توازن بين هذه الحقوق المختلفة. والإعلان يصف الحق في التغذية باعتباره حقاً غير قابل للتصرف (الفقرة ١ من المادة ١).

٨٣ - وإريتريا قد وقعت على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، كما أن أول دستور لها يقرّ بمختلف فئات هذه الحقوق، حتى بالحقوق والمساواة فيما يتعلق بالمرأة والفئات الضعيفة من المجتمع. وسياسة التنمية، التي يأخذ بها البلد، تستند إلى الاعتقاد بأن وجود سكان مثقفين ومنتجين شرطٌ أساسي لإقامة نظام اجتماعي وطني من شأنه أن يحمي ويشجع الحقوق والحريات

الأساسية. وحكومة إريتريا قد أصدرت من القوانين ونفذت من السياسات ما من شأنه أن ينص على مشاركة جميع قطاعات المجتمع في برامج من برامج التنمية، كما أنها قد استثمرت في مجالات الصحة الأساسية والتعليم الابتدائي والتقني والهياكل الأساسية والإسكان؛ وهي لا تكف، علاوة على ذلك، عن تنقيح هذه السياسات والخطط والبرامج والقوانين بهدف العمل على إبقائها متكيفة مع حالة تتسم بالتطور.

٨٤ - ومع هذا، وكما سبق أن أكدت لجنة حقوق الإنسان منذ عام ١٩٧٦، يلاحظ أن الاحترام الكامل لحقوق الإنسان لا يمكن تحقيقه إلا في مناخ يتسم بالسلام والأمن الدوليين؛ وقد أقر المجتمع الدولي، علاوة على ذلك، بأن ثمة صلة لا تنفصم بين حقوق الإنسان والسلام والتنمية، وبأن هناك ضرورة للأخذ بنهج شامل. ووفد إريتريا يعتقد، من جانبه، أن السلام شرط لازم في مجال القيام، على الصعيدين الوطني والإقليمي، بالقضاء على الفقر والمرض والأمية، وبأنه كذلك عنصر لا بد منه من أجل الاضطلاع بالتعمير والنهوض بالبلد وتحقيق الرخاء فيه.

٨٥ - وكان هذا أيضا هو فحوى الرسالة والوعد اللذين وردا باتفاقات الجزائر وبقرارات لجنة رسم الحدود بين إريتريا وإثيوبيا. ومع هذا، فإن إثيوبيا، التي صممت على إحباط عملية السلام، قد رفضت عملية رسم الحدود هذه، مما يعني نبذها لاتفاقات الجزائر؛ ولقد طردت المزارعين الإريتريين من أراضيهم (التي استولى عليها مواطنون إثيوبيون) على الرغم من احتجاجات بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا؛ وقامت بتدريب وتجهيز وتمويل جماعات إرهابية لتهيئة جو من الخوف والاضطراب بالمنطقة على هذا النحو؛ وبثت ألغاما مضادة للأفراد في المناطق الأمنية المؤقتة مما يعرض للخطر بالتالي حياة المدنيين الإريتريين وموظفي البعثة؛ وهددت بإسقاط الطائرات العمودية التابعة للجنة رسم الحدود.

٨٦ - ومن الواجب أن تؤخذ في الاعتبار عواقب رفض إثيوبيا لقرار لجنة رسم الحدود بالنسبة للسلام والتنمية. ومجلس الأمن قد سبق له أن أعلن، بالإضافة إلى ذلك، أن إثيوبيا يجب عليها أن ترضخ لقرار اللجنة وأن تفي بمسؤولياتها الواردة في اتفاقات الجزائر. وينبغي تذكير إثيوبيا بمسؤولياتها مرة أخرى. وعلى المجتمع الدولي، الذي بذل من قبل كثيرا من الجهود والموارد، أن يجمع قواه من أجل تمكين الشعبين الإريتري والإثيوبي من التمتع بحقهما في السلام والتنمية، مما يتعرض للإنكار من جراء ازدراء إثيوبيا للحقوق ذات الصلة فضلا عن سوء نيتها. وإريتريا تجد لزاما عليها في هذا الصدد أن تتقدم بالشكر إلى بعض البلدان، إزاء ما اضطلعت به من مبادرة بهدف العمل على احترام قرارات لجنة رسم الحدود.

٨٧ - **صاحب الغبطة الأب ميغليوري** (المراقب عن الكرسي الرسولي): تحدث في إطار البند ١١٧ (ب) من جدول الأعمال، فقال إن الحرية الدينية تشكل جزءاً من الحريات الأساسية لكل فرد. والدين، الذي يجري اختياره بحرية وتتم ممارسته على نحو متماسك، يساهم في تعايش الشعوب على نحو سلمي، أي أنه يساهم، بالتالي، في منع الصراعات وتهيئة سلام دائم.

٨٨ - والحرية الدينية تشارك كذلك في تكوين مواطنين يتسمون فعلا بالحرية وبالاستعداد للاضطلاع بواجباتهم في إطار يتسم بقدر كبير من الإحساس بالمسؤولية. وممارسة الحرية الدينية تعزز من احترام الآخرين وتزيد من التكامل المعنوي. وعلاوة على هذا، فإن المؤمنين ليسوا عرضة للخضوع أمام إيدلوجيات أو اتجاهات تتسم بالتسلط.

٨٩ - والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بدراسة مسألة حرية الدين أو المعتقد كثيرا ما قام بلفت انتباه سلطات مختلف البلدان بشأن وجود قوانين وممارسات إدارية لا تزال تقيد وتنتهك حقوق المؤمنين والجماعات الدينية التي سبق الاعتراف بها في دساتير هذه البلدان. وفي الفقرة ١٣٥ من التقرير الأخير (A/58/296)، لاحظ المقرر الخاص، مع القلق، أن القيود الإدارية على حرية الدين قد عادت إلى الظهور نوعا ما.

٩٠ - وثمة بلدان لا تزال تتسم ببعض أشكال التعصب الديني، ولا سيما في المجالات التالية: التعليم الديني للأطفال والشباب؛ ومنح التأشيرات؛ وحرية التعبير في وسائط الإعلام؛ وبناء أماكن جديدة للعبادة؛ والدعاية والتحريض لبث الكراهية ضد أديان أخرى، مما يجري أحيانا على يد السلطات العامة نفسها؛ وتدمير دور العبادة؛ والقيام في بعض المهن بالفصل على أساس الدين؛ والعنف ضد الأقليات الدينية، مما قد يصل إلى حد قتل الشخصيات الدينية والحجاج. ومن المؤسف، علاوة على ذلك، أن بعض التشريعات الوطنية تحرم المواطنين المعنيين من حق تغيير الدين. وثمة ملايين من المؤمنين تتعرض لأشكال التعصب والتمييز الديني هذه، وأيضا لغير ذلك من الأشكال التي قد تكون أكثر استتاراً. والكرسي الرسولي يأمل بالتالي في أن يستمر المجتمع الدولي في حماية الحرية الدينية للأفراد والمجتمعات.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.